

وجاء في ذلك ذكر قول ثالث أخرجه ابن مردويه من طريق الضحاك عن ابن عباس قال: «دخلت حفصة على النبي ﷺ بيثها فوجدت معه مارية فقال: لا تخبري عائشة حتى أبشرك ببشارة، إن أباك يلي هذا الأمر بعد أبي بكر إذا أنا مت»، فذهبت إلى عائشة فأخبرتها فقال له عائشة ذلك، والتمست منه أن يحرم مارية فحرمها، ثم جاء إلى حفصة فقال: «أمرك الا تخبري عائشة، فأخبرتها، فعاتبها على ذلك ولم يعاتبها على أمر الخلافة، فلهذا قال الله تعالى: ﴿عَرَفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ﴾ (سورة التحريم: ٣).

وأخرج الطبراني في «الأوسط» وفي «عشرة النساء» عن أبي هريرة نحوه بتمامه وفي كل منهما ضعف، وجاء في سبب غضبه منهن وحلفه أن لا يدخل عليهن شهراً قصة أخرى، فأخرج ابن سعد من طريق عمرة عن عائشة قالت: أهديت لرسول الله ﷺ هدية، فأرسل إلى كل امرأة من نسائه نصيبها، فلم ترض زينب بنت جحش بنصيبها فزادها مرة أخرى، فلم ترض فقال عائشة: لقد أقمأت وجهك ترد عليك الهدية، فقال: «لأنتن أهون على الله من ان تقمننني لا ادخل عليكن شهراً الحديث.

ومن طريق الزهري عن عروة عن عائشة نحوه وفيه: «ذبح ذبحاً فقسمه بين أزواجه، فأرسل إلى زينب بنصيبها فردته، فقال: «زيدوها ثلاثاً»، كل ذلك ترده، فذكر نحوه.

وفيه قول آخر أخرجه مسلم من حديث جابر قال: «جاء أبو بكر والناس جلوس بباب النبي ﷺ لم يؤذن لأحد منهم فأذن لأبي بكر فدخل ثم جاء عمر فاستأذن فأذن له فوجد النبي ﷺ جالساً وحوله نساؤه» فذكر الحديث وفيه: «هن حولي كما ترى يسألنني النفقة»، فقام أبو بكر إلى عائشة وقام عمر إلى حفصة، ثم اعتزلهن